



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

التعليمية رقم 28 المؤرخة في 28 أوت 2022 المتعلقة بتعيين أعضاء مكاتب التصويت بمناسبة الانتخابات الجزئية لأعضاء بعض المجالس الشعبية البلدية على مستوى ولايتي بجاية وتيزي وزو وكيفيات أداء اليمين

تنفيذا لأحكام الأمر رقم 01-21 المؤرخ في 10 مارس 2021 والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، المعدل والمتمم، وإضافة إلى القرار رقم 18 المؤرخ في 18 أوت 2022 والصادر عن رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، تهدف هذه التعليمية إلى التذكير والتوضيح والشرح للإجراءات والكيفيات العملية والمتعلقة بتعيين أعضاء مكاتب التصويت في الانتخابات الجزئية لأعضاء بعض المجالس الشعبية البلدية على مستوى ولايتي بجاية وتيزي وكيفيات أداء اليمين.

1.- إعداد قائمة أعضاء مكاتب التصويت :

عملا بأحكام المادة 129 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات المشار إليه أعلاه، التي تنص على: "يعين أعضاء مكتب التصويت والأعضاء الإضافيون ويسخرون بقرار من منسق المندوبية الولائية للسلطة المستقلة من بين الناخبين المقيمين في إقليم الولاية، باستثناء المترشحين وأقاربهم وأصهارهم إلى غاية الدرجة الرابعة، والأفراد المنتمين إلى أحزابهم بالإضافة إلى الأعضاء المنتخبين".

يتولى الأشخاص المسخرون تأطير مراكز ومكاتب التصويت على مستوى بلدية إقامتهم.

غير أنه، في حالة ضرورة تكييف هذا الإجراء مع الخصوصيات المحلية، حيث يمكن عند الاقتضاء، نقل أعضاء مكاتب التصويت المسخرون داخل البلدية إلى أي بلدية أخرى معنية بالانتخابات الجزئية بإقليم الولاية.

2.- نشر قائمة أعضاء مكاتب التصويت :

تنشر قائمة أعضاء مكاتب التصويت والأعضاء الإضافيون بمقر المندوبية الولائية والمندوبية البلدية للسلطة المستقلة ومقر الولاية والدوائر والبلديات المعنية، خمسة عشر (15) يوما، على الأكثر، بعد قفل قائمة الترشيحات، أي يوم السبت 10 سبتمبر 2022.
وتعلق كذلك في مكاتب التصويت يوم الاقتراع.

3.- تسليم قائمة أعضاء مكاتب التصويت :

تسلم قائمة أعضاء مكاتب التصويت والأعضاء الإضافيون إلى الممثلين المؤهلين قانونا للأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات وقوائم المترشحين الأحرار، في نفس الوقت، أي ابتداء من يوم السبت 10 سبتمبر 2022، بطلب منهم مقابل وصل استلام.
يمكن أن تكون قائمة أعضاء مكاتب التصويت محل اعتراض.

4.- فترة الاعتراضات والطعون على القائمة :

1.4.- الأجل المخصصة للاعتراضات على مستوى المندوبية الولائية للسلطة المستقلة:

1.1.4.- بخصوص تقديم الاعتراضات: يجب أن يقدم الاعتراض كتابيا ومعلّلا إلى منسق المندوبية الولائية للسلطة المستقلة خلال خمسة (5) أيام الموالية لتاريخ التعليق والتسليم الأولي للقائمة، أي آخر أجل يوم الخميس 15 سبتمبر 2022.

يجب أن يثبت الاعتراض المقدم أن عضو مكتب التصويت موضوع الاعتراض:

- ليس ناخبا،
- أنه ليس ناخبا مقيما في إقليم الولاية،
- أنه مترشح للانتخابات،
- أنه ذا قرابة مع أحد المترشحين إلى غاية الدرجة الرابعة أو صهراله،
- أنه يتمتع بصفة منتخب،
- أنه عضو في حزب سياسي مترشح لهذه الانتخابات.

2.1.4.- بخصوص دراسة الاعتراضات وتبليغ القرار : يجب أن تدرس المندوبية الولائية للسلطة المستقلة الاعتراضات وتبلغ قرار الرفض إلى الأطراف المعنية في أجل ثلاثة (3) أيام كاملة من تاريخ إيداع الاعتراض، أي آخر أجل يوم الأربعاء 21 سبتمبر 2022.
 يكون قرار المندوبية الولائية للسلطة المستقلة قابلا للطعن أمام المحكمة الإدارية المختصة إقليميا.

2.4. - الأجال المخصصة للطعن أمام المحكمة الإدارية المختصة إقليميا:

1.2.4. - بخصوص إيداع الطعن: يمكن تقديم الطعن أمام المحكمة الإدارية المختصة إقليميا في أجل ثلاثة (3) أيام كاملة من تاريخ تبليغ قرار الرفض، أي آخر أجل يوم الأحد 25 سبتمبر 2022.

2.2.4. - بخصوص الفصل في الطعن: تفصل المحكمة الإدارية المختصة إقليميا في الطعن المقدم في أجل خمسة (5) أيام كاملة من تاريخ إيداع الطعن، أي آخر أجل يوم الأحد 2 أكتوبر 2022.

يكون حكم المحكمة الإدارية قابلا للاستئناف أمام مجلس الدولة، وذلك إلى غاية تنصيب المحاكم الإدارية للاستئناف.

3.4. - الأجال المخصصة للاستئناف أمام مجلس الدولة:

1.3.4. - بخصوص تسجيل الطعن بالاستئناف : يمكن تقديم الطعن أمام مجلس الدولة في أجل ثلاثة (3) أيام كاملة من تاريخ تبليغ حكم المحكمة الإدارية المختصة إقليمياً، أي آخر أجل يوم الأربعاء 5 أكتوبر 2022.

2.3.4. - بخصوص الفصل في الطعن بالاستئناف: يفصل مجلس الدولة في الطعن بالاستئناف المقدم في أجل خمسة (5) أيام كاملة من تاريخ تسجيل الطعن، أي آخر أجل يوم الإثنين 10 أكتوبر 2022.

يكون قرار مجلس الدولة غير قابل لأي شكل من أشكال الطعن.

5. - كيفية أداء اليمين :

يؤدي أعضاء مكاتب التصويت والأعضاء الإضافيون اليمين الآتي نصها: "أقسم بالله العلي العظيم أن أقوم بمهامي بكل إخلاص وحياد وأنعهد بالسهر على ضمان نزاهة العملية الانتخابية والاستفتاءية."

يعبر عن اليمين كتابياً في استمارة خاصة، مباشرة بعد انقضاء كل الأجل المتعلقة بالاعتراضات والبطون القضائية (نموذج استمارة أداء اليمين مرفق).


يحدّد منسق المندوبية الولائية للسلطة المستقلة ورئيس المجلس القضائي أو ممثله، أجل أداء اليمين على مستوى كل بلدية.

تودع استمارات أداء اليمين الممضية من طرف أعضاء مكاتب التصويت والأعضاء الإضافيون لدى أمانة المحكمة المختصة إقليمياً.

يجب أن تتبع هذه العملية مباشرة وعلى الفور بإعداد الشارات التعريفية الخاصة بالأعضاء الأساسيين والإضافيين لمراكز ومكاتب التصويت (استخراجها من المنصة الالكترونية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات).

وفي الأخير، وبالنظر على الدور الأساسي المسند لمؤطري مراكز ومكاتب التصويت ولأهمية المهام المخولة لهم قانونا، أطلب منكم السهر على تنظيم أيام إعلامية وملتقيات لفائدة هؤلاء المؤطرين خاصة رؤساء مكاتب التصويت المكلفين بتحرير محاضر فرز الأصوات مع الحرص على دقة المعلومات التي يجب تدوينها في محضر الفرز.

أولي أهمية بالغة للتنفيذ الصارم لهذه التعليمات.



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

الانتخابات الجزئية لأعضاء بعض المجالس الشعبية البلدية

السبت 15 أكتوبر 2022

الولاية:

البلدية:

استمارة أداء اليمين

أنا الممضي (ة) أسفله عضو مكتب التصويت: "أقسم بالله العلي العظيم أن أقوم بمهامي بكل إخلاص وحياد وأتعهد بالسهر على ضمان نزاهة العملية الانتخابية والاستفتاءية".

اللقب والاسم:

تاريخ الميلاد ومكانه:

اسم الأب: لقب واسم الأم:

رقم التسجيل في القائمة الانتخابية (مع ذكر البلدية):

توقيع المعني